

شرح معاني الآثار

5748 - حدثنا أبو أمية قال ثنا عبيد الله بن عمر قال ثنا حماد بن زيد عن أيوب عن محمد قال حماد ولا أعلمه إلا عن أنس وهشام عن محمد عن أنس ي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم خطب فأمر من كان ذبح قبل الصلاة أن يعد ذبحا قال أبو جعفر فدل ما ذكرنا أن أول وقت الذبح يوم النحر هو من بعد الصلاة لامن بعد ذبح الإمام فهذا حكم هذا الباب من طريق الآثار فأما ما يدل عليه النظر في ذلك فإننا رأينا الأصل المجمع عليه أن الإمام لو لم ينحر أصلا لم يكن ذلك بمسقط عن الناس النحر ولا بمانع لهم من النحر في ذلك العام وقد روى عن حذيفة بن أسيد أبي شريحة ما قد